

غريب الحديث لابن الجوزي

حَمَّسَرَ وَطَفَّارُ الْمَدِينَةُ الَّتِي كَانَ بِهَا وَإِلَيْهَا تُنْسَبُ الْجَزْعُ الطُّفَّارِي
وَأَرَادَ مَنْ دَخَلَهَا فَلَا يَتَعَلَّامُ الْحَمِيرِيَّةَ .
وَنَهَى عَنْ مَيْثَرَةِ الْأُرْجُوانِ قَالَ أَبُو عبيدٍ الْمَيْثَرَةُ مِنْ مَرَكَبِ الْعَجَمِ
أَحْسَبُهَا مِنْ حَرِيرٍ أَوْ دِيْبَاجٍ فَذَهَى عَنْهَا لَذْلُكَ وَالْأَرْجَوَانُ صِبْغٌ أَحْمَرُ .
فِي الْحَدِيثِ وَالَّذِي أَخْرَجَ الذَّارَ مِنَ الْوَيْثِمَةِ وَهِيَ الْحَجَارَةُ الْمَكْسُورَةُ بِأَبِ الْوَاوِ مَعَ
الْجِيمِ .

قَوْلُهُ فَإِنَّ الصَّوْمَ لَهُ وَجَاءُ قَالَ أَبُو عبيدٍ يُقَالُ لِلْفَحْلِ إِذَا رُضَّتْ أَنْثَاهُ قَدْ
وُجِدَ وَجَاءٌ أَرَادَ أَنَّهُ يَقْطَعُ الذِّكَاحَ وَقَالَ غَيْرُهُ الْوَجَاءُ أَنْ تُوجِدَ الْعُرُوقَ
وَالْخِمْيَانِ بِحَالِهِمَا وَالْخِمْيَاءُ شَقٌّ الْخِمْيَتَيْنِ وَاسْتِصَالُهُمَا وَالْجَبُّ أَنْ
تُحْمَى الشَّفْرَةُ ثُمَّ تُسْتَأْصَلُ بِهَا الْخَصِيَّتَانِ .
وَعَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَعْدًا فَوُصِفَ لَهُ الْوَجِيئَةُ يَعْنِي التَّمْرَ يُبْلَى بِرِلَابِنٍ أَوْ سَمْنٍ
حَتَّى يَلْزَمَ بِعَوْضِهِ بَعْضًا .

وَمِنْهُ فَلَا يَأْخُذُ سَبْعَ تَمَرَاتٍ فَلَا يَجْأَهُنَّ أَيُّ فَلَا يَدُقُّ هُنَّ .
قَوْلُهُ آخِرُ وَطْأَةٍ وَطِئَهَا بِوَجٍّ الْوِطْأَةُ الْوَقْعَةُ وَوَجٌّ هِيَ الطَّائِفُ وَعَادَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَرِيضًا فَقَالَ لِلنُّسُوءَةِ إِذَا وَجَبَ فَلَا تَبْكِيَنَّ